

بحار الأنوار

[323] في القيامة، فان سببها حقوق الناس، قال الجوهري: داينت فلانا إذا عاملته فاعطيت ديناً وأخذت بدين، والدين الجزاء والمكافاة، يقال: دانه ديناً أي جازاه. 54 - كا: عن العدة، عن البرقي، عن الحجال، عن غالب بن محمد، عن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل " إن ربك لبالمرصاد " قال: فنطرة على الصراط، لا يجوزها عبد بمظلمة (1). بيان: " إن ربك لبالمرصاد " (2) قال في المجمع: المرصاد الطريق مفعال من رصده يرصده رصداً رعى ما يكون منه ليقابله بما يقتضيه، أي عليه طريق العباد فلا يفوته أحد، والمعنى أنه لا يفوته شيء من أعمالهم، لانه يسمع ويرى جميع أقوالهم وأفعالهم كما لا يفوت من هو بالمرصاد وروي عن علي عليه السلام أنه قال: معناه إن ربك قادر على أن يجزي أهل المعاصي جزاءهم وعن الصادق عليه السلام أنه قال: المرصاد قنطرة على الصراط لا يجوزها عبد بمظلمة عبد، و قال عطاء: يعنى يجازي كل أحد وينتصف من الظالم للمظلوم، وروي عن ابن عباس في هذه الآية قال: إن على جسر جهنم سبع محابس يسأل العبد عند أولها عن شهادة أن لا إله إلا الله فان جاء بها تامة جاز إلى الثاني فيسأل عن الصلاة، فان جاء بها تامة جاز إلى الثالث، فيسأل عن الزكاة فان جاء بها تامة جاز إلى الرابع فيسأل عن الصوم، فان جاء به تامة جاز إلى الخامس فيسأل عن الحج فان جاء به تامة جاز إلى السادس فيسأل عن العمرة فان جاء بها تامة جاز إلى السابع فيسأل عن المظالم، فان خرج منها وإلا يقال: انظروا فان كان له تطوع أكمل به أعماله، فإذا فرغ انطلق به إلى الجنة (3). وفي القاموس المرصاد الطريق المكان يرصد فيه العدو، وقال: القنطرة الجسر، وما ارتفع من البنيان، والمظلمة بكسر اللام ما تطلبه عند الظالم، وهو اسم ما أخذ منك ذكره الجوهري. 55 - كا: عن الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن إسحاق

(1) الكافي ج 2 ص 331. (2) الفجر: 14. (3) مجمع البيان ج 10 ص 487.